

الدرس 32 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلي وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه واسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا شيخنا

ولجميع المسلمين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

باب الفوتسي على الدابة عند الجمرة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ما لك عن ابن شهاب ابن عيسى ابن طلحة عن عبد عن عبد الله ابن ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع وجعلوا يسألونه فقال رجل لم لم اشعر فحلقت قبل ان اذبحك.

قال اذبح ولا - [00:00:16](#)

وجاء اخر فقال لم اشعر فبحرث قبل ان ارمي قال ابني ولا حرج. فما سئل عن يومئذ عن شيء قد ما انا ولا اخر الا قال افعلوا ولا حرج حدثنا سعيد ويحيى ابو سعيد حدثنا به حدثنا ابن جريد حدثنا الزهري عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله ابن عمر ابن العاص رضي

الله تعالى عنه حدثه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوما - [00:00:36](#)

فقام لي رجل وقال كنت احسب ان كذا قبل كذا. فما قام اخر فقال كنت احسبه ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحرف العصر قبل

نرمي واشباهه هناك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا حرج لهن كلهن. فما سئل يوم العشاء الا قال افعل ولا حرج - [00:00:58](#)

حبينا اشعار اخبارنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا عن صالح ابن شهاب حدثنا عيسى ابن طلحة ابن عبد الله ابن عبيد الله انه سامي عبد

الله ابن عمر ابن صلى الله عليه وسلم قال وقف رسول وذكر الحديث - [00:01:18](#)

تابعوا مع مراد الزهرية باب الخطبة يا ايامي ايام منى. حدثنا عن ابن عبد الله حدثنا يحيى ابن سيد حدثنا فضيل ابن غزوة. حدثنا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس واي يوم من هذا؟ قالوا يوم

حرام. قال في بلد هذا قالوا بلد حرام. قال - [00:01:32](#)

شهر هذا قال شهر حرام. قال فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شأنكم هذا. فعاد مرارا ثم رفع السوق قال اللهم ان بلغت اللهم ان بلغت قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والذي نفسي بيدها انها لوصيته الى امته -

[00:01:52](#)

فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال اخبرني عن قال سمعت

جاء ابن زيد قال سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يخطب بعرفات تابع ابن

عبيدة عن عمرو - [00:02:12](#)

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا قرة عن محمد ابن سيرين قال اخبرني عبد الرحمن ابن بكرة عن ابي بكرة رجل افضل

في نفسي من عبد الرحمن حميد ابن - [00:02:33](#)

عبد الرحمان عن ابي بكرة عنه قال خطبها النبي صلى الله عليه وسلم يوم قالت ذنبا اي يوم هذا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا

انه سيسميه بغير اسمه يوم نحن قلنا بلى قال اي شهر هذا؟ قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه -

[00:02:43](#)

فقال عيسى ذو الحجة اليس ذو الحجة؟ اليس ذو الحجة؟ قلنا بلى قال اي مرد هذا؟ قلنا الله ورسوله فسكت حتى ظننا انه تمه بغير

اسمه. قال ليست بالبلدة الحرام. قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدك ماذا -

[00:03:02](#)

الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت؟ قالوا نعم. قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب. ربما مبلغ اوعى من سامع فلا ترجو بعد الكفار يضرب بعضهم رقاب بعض حدثنا محمد المثنى حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله

[00:03:22](#) - عنهما

قال النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون اي يوم اي يوم العذاب؟ قال الله ورسوله اعلم. قال فقلنا فان هذا يوم حرام اتدرون عبادا

[00:03:42](#) - قال الله ورسوله قال بلد حرام

قالوا والله ورسولا قال بلد حرام. قال الله ورسوله اعلم قال شهر حرام. فان فان الله حرم دمائكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم في بلدكم هذا وقال هشام ابن الغاز اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى ووقفها النبي بين الجمرات في الحجة التي حجت -

[00:04:07](#)

في الحجة التي حج بهذا وقال هذا يوم الحج الاكبر. فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد وودع الناس وقالوا هذه حجة هذه حجة الوداع. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد يقول الامام البخاري باب

[00:04:41](#) - الفتيا على

عند الجمرة هذا الباب تذكر البخاري في كتاب العلم وذكروا في كتاب الحج اما في كتاب العلم تناسب ذكره هناك ان العلم متى ما

[00:05:04](#) - احتاجه المسلم فانه يبذله وان لم يكن متهيأ

لهذا العلم وركوب الدابة ليس موطنًا بتعليم العلم وليس اه صاحبه مهيبًا ان يتعلم ممن الى الراكب او يعلم الراكب المار والجالس.

[00:05:23](#) - ولكن عند الحاجة والضرورة فان العلم يبذل فاذا سأل

سائل عالما وهو وهو راكب فانه يجيبه ولو كان على دابته فالنبي صلى الله عليه وسلم اجاب وهو راكب وافتي وهو راكب وخطب

[00:05:44](#) - الناس وهو راكب لان الركوب له مقصد وهو ان يبرز للناس وان يراه الناس

هذا الركوب له مقصد من باب التعليم اما اذا كان سائرا وفي طريقه وهو على دابته وعرض له من يسأله فانه ايضا يجيبه لان هذا

[00:06:06](#) - المقام مقام حاجة وضرورة فيقول البخاري دار الفتى على الدابة عند الجمرة

فقال حدثني عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ان النبي صلى الله عليه وسلم انه شهى حدث وانه شهد النبي صلى الله عليه وسلم وقع في

[00:06:27](#) - حجة الوداع

على دابته صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه فقال رجل لما لم؟ فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح وقال اذبح ولا حرج

[00:06:51](#) - فجاء اخر فقال لم اشعر فبحرت قبل ان ارمي. قال ولا حرج

جاء اخر وقال ايضا اه لم اشعر فنحرت قبل ان قال ارمي ولا حرج كما سئل عن النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم او اخل لقال

[00:07:11](#) - افعل ولا حرج

هذا الحديث اه ذكر البخاري في هذا في هذا الموطن من كتاب الحج ليبين الا لا يفعل في يوم النحر من مناسك تقدم وتؤخر ان

[00:07:26](#) - تقديمها ان تقدير بعضها لها بعض او تأخير ما حقه التقديم انه لا حرج في ذلك. الا ان السنة

ان يفعل الحاج مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا يطبق سنته. فان اخرج بذلك او

[00:07:52](#) - لحقه حرج جاز له ان يقدم

ما يتيسر معه فعله وان كان حقه التأخير لقوله افعل ولا حرج ثم ساق ايضا قال حدثني حدثني اه حدثني سعيد ابن يحيى ابن سعيد

[00:08:08](#) - الاموي حدثنا ابي حدثنا ابن جريج حدثنا الزهري عن عيسى ابن طلحة

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما وحدثنا وشهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل

فقالوا يا رجل فقال كنت احسب قال لك كذا وكذا - [00:08:31](#)

اي مناسك من مناسك الحج كنت احسب ان كذا وكذا ان كذا قبل كذا. ثم قام اخر فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر نحرت وقبل ان ارمي - [00:08:48](#)

واشياء اه واشباه ذلك فقال وسلم افعل ولا حرج لهن كل كلهن كما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج. ثم رواه من طريق ابي صالح ابن كيسان ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة - [00:09:03](#)

عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال وسلم على ناقته فذكر الحديث بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف على دابته واخذ يعلم الناس وكما ذكرت قد ذكر هذا الحديث في كتاب العلم في باب التعليم - [00:09:21](#)

ذكر الحارث ابن حجر في شرح هذا الباب قال هذه الترجمة تقدم في كتاب العلم لكن بلفظ باب الفتیان وهو واقف على الدابة او غير ثم قال بعد الواو كذبة بالسؤال والفتية عند رمي الجمار. وورد في حديث عبد الله بن عمرو - [00:09:42](#)

المذكور في هذا الباب قال ومثل هذا لا يقع الا نادرا وقد اعترض عليه الاسماعيلي بانه ليس في شيء من الروايات عن مالك انه كان على الدابة بل في رواية قد طعنه انه جلس في حج الوداع فقال ثم قال لاسماعيلي فان ثبت في - [00:10:01](#)

الطرق الوكالة الدابة فيحمل قوله جلس على انه ركبها وجلس عليها قلت هذا هو المتعين فقد اورده صاحب كيسان بلفظ وقف على راحلته المركوب و اشار في ذاك في قوله في قوله وقف على راحلته ثم عمرو - [00:10:15](#)

كما مر معنا انه ذكرها عبد الله بن العاص رضي الله تعالى عن طريق عيسى ابن طلحة وطلحة وعيسى طلحة عن عبد الله بن عمر الشاهد من هذا الخبر انه اُفتى واجاب على دابته. والشاهد في هذا الحج من هذا الباب ان تقديم شيء من المناسك - [00:10:37](#)

بعضنا بعض في يوم النحر انه لا حرج فيه فمن نحر قبل ان يحلق او حلق قبل ان يرمي فحج صحيح ولا يلزمه شيء سواء فعل ذلك متعمدا او فعل ذلك جهلا وخطأ - [00:10:58](#)

قال باب الخطبة ايام من البخاري استشهد ايام على الدابة عند الجمرة يعني هو النبي صلى الله عليه وسلم استفتي في غير موضع. استفتي آآ في عندما خطب يوم النحر - [00:11:14](#)

وعندما رمى جمرة العقبة عندما ضم جمرة العقبة صلى الله عليه وسلم كان عند جمرة العقبة وكان يوم النحر فاخذ الناس يسألونه فقال بعضهم رميت قبل ان آآ نحرت قبل ان ارمي حلقت قبل ان ارمي طفت قبل ان ارمي كلها - [00:11:34](#)

كلها قدمت على الرمي الاصل ان الرمي هو الذي يقدم ذكر البخاري ان هذه الفتوى التي وقع النبي صلى الله عليه وسلم وقعت عند جبرة العقبة وذلك ان اول مثلا في ذاك المقام هو الرمي فاتي من اتى الذي نحر ثم رمى - [00:11:53](#)

واتى الذي طاف ثم رمى واتى الذي حلق ثم ضربا. والنبي صلى الله عليه وسلم واقف يعلم الناس في هذا الموطن ماذا يقول نحرت قبل ذرمي وهذا يقول حلقت قبل ارمي ولكن قلت طفت قبل - [00:12:11](#)

الا فقايد افعل ولا حرج فليس ليس مفهوم الجمرة انه لا يستفتى بغيرها وانما ذكر الجمرة لان هذا المقام هو المقام الذي وقعت فيه هذه المسائل وهو المناسب لهذه المسائل - [00:12:22](#)

والا النبي صلى الله عليه وسلم اُفتى في عرفة واكتفي مزدلفة واكتفي غيرها من من مواطن الحج احسنك الى الاسلام هل في الفاظ الحديث مثلا ذكر انه عند الجمرة كذا اه البخاري اخذ له خضار وجعلها لازم يخطب يوم - [00:12:40](#)

بعد الجمرة في منى عندما رمى خطب الناس صلى الله عليه وسلم وقال وسلم على ناقته فذكرها ثم ذكر هنا وقع في حج وجاء فجاءوا يسألونه قالت قبل ان اذبح - [00:13:02](#)

فقال اذبحوا الاحد. جاء في بعض الالفاظ مثل انه وقف عند الجوال جاء في هذا باب انه عند الجمرة هذا المقصود انه في البخاري. شف في لفظ البخاري رقم ثلاثة وثمانين باقي رقم ثلاثة وثمانين لا ثلاث مئة رجعتها؟ نعم كم الالفاظ الموجودة بعده؟ مئة وثلاثة

وعشرين - [00:13:21](#)

ومئة واربعة وعشرين. مبروك يا شيخ يجي عند جاء هذا مئة وعشرين عباس ايضا انه كان ذاك يوم النحر راح يخطب عند القبره ابن

عباس وجا عند القبره عند ابن عباس - 00:13:43

وكان بعد الزواج كانت الخطبة هذي بعد زوال بعد الزوال يعني الظهر فانه خطا بهذا اليوم قال هنا تقدم في حديث العلم قال عند الزهري عند الجمرة وفي رواية عند ابن - 00:14:11

وجاي بالطريقة الثالثة انه يخطب الصالح يعني جاء عند الجمرة في حديث مئة واربعة وعشرين الذي عند من طريقة النبي سلمة

جشور علي الزهري قال عند الجمرة وفي رواية تسمع اسماعيل ابن ابي اويس عن مالك بمنى - 00:14:47

وكذب يروح لعمر وخاطب النبي صلى الله عليه وسلم آ عدة خطب خطب يوم النحر وهي ثابتة الظهر وخط بقي اليوم السابع في

تعليم الناس آ وخطب باخر ايام من ايام الخطب في عرفة - 00:15:07

وخطبوا بالدحر خطبة عرفة وخطبة بالنحر وقيل الخطبة الثالثة يوم السابع وفيها ضعف ها وقيل خطر ايضا ليوم الرؤوس عندهم

الرؤوس اللي هم الحادي عشر وهو اوسط ايام التشريق ويعلم الناس ما يحتاج من هذه الخطبة الثالثة - 00:15:30

واذا خطب يوم عرفة ويوم النحر ويوم الرؤوس وقيل في اليوم السابع ايضا قبل منى لا يوم الحادي عشر ان الوسط ايام التشريق.

قال باب الخطبة ايام باب الخطبة ايام منى. حدثنا علي بن عبدالله - 00:15:52

والمدينة حدثني سعيد حدث الفضيل بغزوان حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال رضي الله تعالى عنهما ان خطب الناس يوم النحر فقال

يا ايها الناس اي بلد اي يوم هذا؟ اي يوم هذا؟ الى ان ذكر قال - 00:16:16

قالوا يا ابن النحر قال ايها الناس ان اي يوم هذا قالوا يوما يوما حرام. قالوا وقال يا ايها الناس اي يوم هذا؟ قالوا يوم حرام. قال فاي

بلد من هذا؟ قالوا بلد حرام - 00:16:34

قال فاي شهر؟ قالوا شهر حرام فقال ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا

فعاده مرارا حتى ثم يقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت؟ قال ابن عباس ولدت بانها الا وصيتي لامتي فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجع

بعدي كفارا يضرب - 00:16:47

بعضكم لقاء بعض وروى من طريق شعبة عن عمرو بن دينار قال سجع بن عبدالله سمع جابر بن زيد ابي الشعثاء زمن جابر بن زيد ابو

الشعثاء قال سمع جاء بن زيد ابو الشعثاء قال سمعت ابن عباس يقول يخطب النفس يوم عرفات - 00:17:07

بعرفات اذا خطبة يوم النحر وخطوة في عرفات وهذا محل اتفاق. عبد الله بن محمد مسند ابو عامر العقدي. عندنا قرة بن خالد عن

محمد بن سيرين قال اخبره ابن ابي بكرة عن ابي بكرة ورجل ورجل افضل في نفسه من ابي عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ومن؟ هو

محمد ابن سيرين - 00:17:23

اه اخبار اللي راح عند ابي بكرة ورجل افضل في نفس بن عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن يعني محمد سليم يقول آ حدثنا ابن ابي

بكرة واحمد بن عبد الرحمن واحمد افضل - 00:17:44

عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه قال خطب وسلم يوم النحر فقال اتدرون يوما هذا؟ او قلنا الله ورسوله اعلم. فسكت حتى ظنه

سيسميه بغير اسمه قال ليس مندحر - 00:17:55

قلنا بلى قال اي شهر هذا؟ قلنا الله قال فزكى حتى ظن انه سيسمى بالغيث فقال ليس ذو الحجة فذكره ان دماءكم واموالكم عليكم

حرام كحرمة يومكم هذا شهر من بلدكم هذا - 00:18:05

ثم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع فلا ترجو بعد كفارا يضرب بعضكم لقاء بعض ثم روى ايضا طريق

عاصم محمد ابن زيد عن ابيه عن ابن عمر - 00:18:18

مخاطبة القادر بمنى اتدرون اي يوم هذا؟ قال الله تعالى الحديث حيدى حيدى من العباس حي ابن عمر حيث ابن بكرة كلها انه خطب

يوم النحر. بعد صلاة الظهر. وهذه الخطبة الثانية. الخطبة الثالثة في خانة الصحيح هو حديث - 00:18:30

الحديث الذي فيه انه خطب يوم الرؤوس يوم الرؤوس وهو اليوم الحادي عشر شوف السناني عند ابي داود اختي يوم

الرؤوس يطلع لك واما يوم السابق ليس في حديث صحيح وان اخذ به بعض اهل العلم. يعني هناك من يرى انه يخطب اربع خطب.

ولكن يرى ان يخطب ثلاث خطب - 00:18:46

والمحفوظ انه خطب مثلا ثلاث خطبة يوم النحر خطبة عرفة وخطبة يوم الحادي عشر وقيل من خطبة رابعة اذا اليوم الثاني عشر لكن فيها شوف تا سميتو قال انهم يأكلون الرؤوس فيه - 00:19:13

كقطعة الرؤوس وكثرة الدماء تكون فيه وقيل لخطبة حيث الحافظ طيب يلا. يقول هنا يقول ابن حجر وفي وفي هذه الدلالة على مشروع الخطبة يوم النحر وبه اخذ الشافعي وابن تبعه قالوا - 00:19:33

خطب الحج ثلاث ثلاث سابع ذي الحجة ويوم عرفة وثاني يوم النحر بمنع وافقه الشاعر الشافعي لانه قال بدل النحو ثلثه لان اول نفر وزاد خطبة رابعة هي يوم النحر - 00:20:13

قال الناس بحاجة لتعلموا اعمال ذاكرة من الرمي والذبح والحلق والطواف وتعقب الطعام لان الخطبة المذكورة ليست من متعلقات الحج. اللي مذكور فيها شيء من امور الحج وانما ذكر فيها وصايا عامة ولم ينقل - 00:20:26

احد انه علمهم فيها شيء من الذي يتعلق بيوم النحر. فعرفت انها تقصد لاجل الحج وقام القصار ان البيانات من اجل التبليغ ما ذكره لكثرة الجمع الذي يشتبه من نقاص الدنيا فظن الذي رآه انه خطب قال وماذا واما ما ذكره - 00:20:36

اسباب التحل المذكور ليس متعين لان الامام يمكنه ان يعلمهم اياه يوم عرفة اه وقد بين الزهري ان الخطبة ان الخطبة ثانية من النحر. نقلت من خطبة يوم النحر عند ذلك يعني من بني امية - 00:20:51

خالد ابن ابي شيبه حد الوكيل عن سفيان عن ابن عن ابن جرير الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فشغل الامراء فاخروه الى الغد وهذا وان كان لكنه يعطي بما سبق وبان وبان ابالي به ان السنة الخطوة من النحر لا ثاني. واما قول الطحاوي انه لم يلقي انه علمهم شيئا من اسباب - 00:21:15

الف لا ينفي وقوع ذلك او شيئا منه يعني كانه يرى ان اليوم الثاني وقد يدري عنه اليوم العاشر وان اليوم الثاني عشر هو الذي يخطئ فيه قال بعد ذلك - 00:21:36

وجدته بهمة ها رضي الله تعالى عنه ايش قال وذكروا عدة احاديث تدل على خطبة النبي يوم النحو هذا محل يعني خطبة ابو النحر آآ منهم من انكر انه خطأ له والصحيح انه خطر يوم النحر عندما قال اي من هذا اي بلد هذا اي شاهد هذا فهذه النصوص الصحيحة انه خطب يوم - 00:21:51

اما من قال انه لم يخطب النحر هذا القول لان بعض يقول خطب لكن ليس يجب تعليم وانما الخطب من باب اغتنام الزمان وكثرة وكثرة من حضره لكن نقول هو ثابت انه خط بيوم النحر - 00:22:56

وبه اخذ الشافعي رحمه الله تعالى وخالد ذاك المالكي الحنفي فقالوا خطب الحدث السابع ذي الحجة ويوم عرفة وثالث النحر بخالد المالكية والاحناف لحديث خطب النحر مخالف للنص فالنبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم الحادي عشر خطب اليوم العاشر وخطب اليوم التاسع - 00:23:15

وجاء للخطب في اليوم الحادي عشر وخلاف بين الحادي عشر والثاني عشر من حي السراء واختلف اهل العلم في في اليوم الذي يسمى هل هو اليوم الحادي عشر؟ او اليوم الثاني عشر منهم من يرى - 00:23:37

انه اليوم الحادي عشر ومنهم من يرى انه اليوم الثاني عشر الزهرة تعالى يرى ان الامراء اخروا الخطبة عن يوم النحر فجعلوه في يوم الحادي عشر وتبعهم على ذلك بعض - 00:23:49

ترى ذلك الناس لكن يمضى في تحديد يوم الروس ما هو؟ ما المراد به؟ على خلاف منهم يرى يوم الثاني عشر منهم يراه اليوم الحادي عشر وجدته حدثنا محمد البشار حدثنا ابو عاصم - 00:24:03

حدثنا ربيعة بن عبد الرحمن بن حصن حدثني جدتي سرافة الابهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الروس اليوم العاشر؟ لا لا. وهو اليوم الثاني - 00:24:15

الثاني من ايام التشريق. شوفوا الحادي عشر يلا كمل قال سمي بذلك لانهم كانوا يأكلون فيه رؤوس الاطاحي قال امام الفن جار الله

زنخشري في اساس البلاغة. اهل مكة يسمونه يوم يوم القر يوم الروس - 00:24:39

لأنهم يأكلون فيه روس الاضاحي انتهت وهذا من الفاظ المجاز ولذا لم يذكره اصحاب اللغات لصاحب المصباح والقاموس واللسان وغيره. واما يوم القر فقال في المصباح قيل اليوم الاول يوم القر لان الناس يقرون في منى اي يومي هذا اي في اليوم الثاني -

00:24:52

اليوم الاول وش فيه اول شي؟ قال فيروز زبادي قال هو اليوم الثاني اليوم الثاني الثاني من ايام التشريق الثانية والثاني عشر فيوم

الروس واليوم الثاني عشر وليسوا بالحادي عشر - 00:25:09

ومنهم من يراه ان اليوم الاول لكن الذي عليه الممكن كانوا يسمونه يوم القرن اليوم الاول يوم القرن الذي يقرون فيه في منى واليوم

الثاني عشر يسمونه اليوم الرؤوس يوم يكون فيه الرؤوس - 00:25:27

فعلى هذا يقول ارجح الاقوال في يوم الرؤوس انه اليوم الثاني عشر وعلى هذا نقول خطب النبي صلى الله عليه وسلم انه خطب

اليوم التاسع وخطب اليوم العاشر فخطب اليوم الثاني عشر - 00:25:42

ثلاث خطب هذي سنادة محمد بشار حدثنا ابو عاصم حدثنا ربيع ابن عبد الرحمن بالحصن حدثنا جدتي هذا في جهة بالحصول هذا

في جهالة اختلف في سبب ابد ايش قال؟ قال الثقات قال كيف الثق؟ مقبولين حيث يحسن الحديث يحسن - 00:25:55

حتى يكون مستور الحال. فعلى هذا ويقول هي اربع ثلاث خطب خطبة يوم يوم عرفة بخطبة يوم النحر وخطبة اليوم الثاني عشر

الذي هو ثاني ايام التشريق المسمى بيوم الرؤوس - 00:26:31

واما خطوة يوم الحادي عشر كما قال الزهري ان الامراء نقلوا شغلا عن خطبة يوم النحر فخطبوا يوم الحادي عشر. وتابعوا على ذلك

تعالى هذه هي الارض ثلاث خطب دل عليه الدليل العاء التاسع والعاشر والثاني عشر والله اعلم. ومنى يا شيخ - 00:26:45

وهذا يومنا يوم العاشر في منى كل خطباء في منى في منى في منى اه فيوم العاشر يوم التاسع في منى يوم العاشر ويوم الحادي

الثاني عشر وفي عرفة اليوم التاسع - 00:27:06

ثلاث خطب عليه دليل والحادي عشر ما عليه دليل الا اذا قلنا من رؤوس هو يوم الحد لكن الصحيح يوم الرؤوس هو اليوم الثاني من

ايام التشريق. ايام التشريق الاول يوم الساعة احد عشر الحادي عشر - 00:27:22

والثاني الثاني عشر والثالث الثالث عشر هذي ايام التشريق. فيكون اليوم الثاني يوم الثاني عشر وفيه خطب النبي صلى الله عليه

وسلم. فيوم الرؤوس هو اليوم الثاني عشر الله اعلم - 00:27:35